رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المعاملات و الأخلاق

الاستثمار فى شركة أفلام أمريكية، وكيف يتصرف فيما كسبه حين غفلته/الخميس)3-6-1202م(فتاوى على الهواء

صلاح الصاوي

اخ يقول اخ مستسمر فلوس في للتحقيق في شركة ايه ام سي شركة طلعت افلام سينمائية في الولايات المتحدة عندما استسمر لم ابحس عن حرمانية استثمار في هذا السهم. بعد مرور وقت - 00:00:01

كان عنده شك انها انها حرام انشغل آآ لم يبحث فيها اكسر مع معه مع ملاحزة اني استسمار ان هذا الاستسمار في شركة اساس ربحها من عروض الافلام في امريكا بكل ما يأتي بها من مشاهد - 00:00:22

فلان ضد العقيدة والادب الاسلامي واذا كان الاستثمار حراما ماذا يجب علي فعله تجاه رأس المال؟ والارباح التي اكتسبتها الجواب عن هذا ان الغالب على الافلام في هذا البلد فساد كما لا يخفى - 00:00:48

فساد عقدي او فساد اخلاقي تعلق بالشبهات او تعلق بالشهب او تعلق بالشهوات فينبغي تجنب الاستثمار فيما كان من هذا القبيل. ما كان من جنس الاعلام الهابط والبنوك النبوية والملاهي الليلية وصلاة القمار كل دي استسمارات ينبغي للمسلم ان يجتنبها جزما ويقينا - 00:01:07

طب ماذا عن مكسبه ما كسبه قبل العلم بالتحية يعني كان غافل وان كنت من قبله لمن الغافلين اهو كلها تجارة وكله حلال ما حدش نبهه كان مستغرقا في العمل الاستثماري والتجاري ذاهلا غافلا - 00:01:33

لم يكن على دراية بالتحريم او على انتباه له يعفى عنه لان حكم الخطاب لا يثبت في حق المكلف الا اذا بلغه. لقوله تعالى واوحي الي هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ - 00:01:51

فالقرآن نذير على من بلغه. وقد قال تعالى في الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف من كان يتعامل بالربا قبل العلم بالتحريم او بناء على تقليد لعالم افتاه ان الفوايد حلال. وما اقصى من يفتون بهذا من اصحاب العمم الكبرى في واقعنا المعاصر - 00:02:12

من تأول تقليد من قال بحلي هذه المعاملات فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف. وامره الى الله ومن عاد فاولئك اصحاب فيا خالدون اما ما كسبه منها بعد علمه بالتحريم ينبغي له التخلص منه بتوجيهه الى المصارف العامة ويرجى - 00:02:35

ان يثاب على ذلك ثواب العفة عن الحرام واذا كانت نسبة واذا كانت هنا نسبة من هذه الافلام مشروعة يعني قد تكون بعض الافلام افلام تاريخية افلام علمية مثلا ليس فيها هذا الهبوط - 00:03:04

ولهذا الفساد العقائدي او الاخلاقي فهذه بعينها يترخص في تمول ارباحها ويتخلص مما سواها بتوجيهه الى المصارف العامة وتعرف فهذه النسبة بالاجتهاد وغلبة الظن - 00:03:21